

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٥ باعتماد الهيكل التنظيمي

لوزارة التجارة والصناعة :

وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية

المؤرخة فى ٢٠١٥/٦/٢٣ :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة وطنية وزارية لمتابعة تطبيق برامج ومؤسسات الكوميسا وآليات الاتحاد

الجماركى للكوميسا برئاستنا ، وعضوية ممثلين عن الجهات الآتية :

أولاً - عن وزارة الصناعة والتجارة :

١ - قطاع الاتفاقيات التجارية .

٢ - الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

٣ - التمثيل التجارى .

٤ - الهيئة العامة للمواصفات والجودة .

ثانياً - عن الجهات الخارجية والمجتمع التجارى :

١ - وزارة المالية .

٢ - وزارة الموارد المائية والرى .

٣ - البنك المركزى المصرى .

٤ - وزارة الدولة لشئون البيئة .

- ٥ - وزارة التعاون الدولي .
- ٦ - الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء .
- ٧ - وزارة العدل .
- ٨ - المجلس القومى للمرأة .
- ٩ - وزارة الخارجية .
- ١٠ - جمعية رجال الأعمال .
- ١١ - وزارة الزراعة .
- ١٢ - اتحاد الصناعات .
- ١٣ - وزارة الاتصالات .
- ١٤ - الهيئة العامة للاستثمار .
- ١٥ - وزارة النقل .
- ١٦ - الاتحاد العام للغرف التجارية .
- ١٧ - وزارة الكهرباء والطاقة .
- ١٨ - جهاز حماية المنافسة .
- ١٩ - وزارة الطيران المدني .
- ٢٠ - الهيئة العامة للرقابة المالية .

ولرئيس اللجنة دعوة من يراه من مثلى جهات أخرى لأعمال تلك اللجنة .

(المادة الثانية)

تختص اللجنة بالأكترى :

- ١ - متابعة تطبيق اتفاقية الكوميسا وكذا آليات الاتحاد الجمركي للكوميسا بهدف الوصول إلى مرحلة السوق المشتركة .
- ٢ - متابعة تطبيق قرارات المجلس الوزارى .
- ٣ - التنسيق على المستوى المحلى لتطبيق برامج الكوميسا .

ولللجنة في سبيل تحقيق أهدافها واحتياجاتها القيام بما يأتى :

- ١ - إعداد تقارير تتضمن موقف الدولة العضو من تطبيق برامج الكوميسا .
- ٢ - عقد ورش عمل على المستوى الوطني بالتنسيق مع سكرتارية الكوميسا لنشر الوعي عن اتفاقية الكوميسا وبرامجها وكيفية الاستفادة من مؤسسات الكوميسا .
- ٣ - موافاة سكرتارية الكوميسا خلال الاجتماعات الرسمية بموقف الدولة العضو من تطبيق اتفاقية الكوميسا .

(المادة الثالثة)

يتولى قطاع الاتفاقيات التجارية الأمانة الفنية لللجنة .

تشكل الأمانة الفنية للجنة بقرار من رئيسها من قطاع الاتفاقيات التجارية ويتوسط مكتب التمثيل التجارى بلوساكا مهام نقطة الاتصال بين سكرتارية الكوميسا والأمانة الفنية للجنة .

(المادة الرابعة)

تعقد اللجنة اجتماعاتها بصفة دورية كل ستة أشهر أو كلما دعت الحاجة ويعرض علينا محضر الاجتماع .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٥/٧/٢١

وزير الصناعة والتجارة
وال المشروعات الصغيرة والمتوسطة
منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون الطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / محمد عبد العليم الحنفى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

١٩٥٨ - ٢٠١٥ س ٢٥٠٦٨